



اعلان مزايدة علنية (كسر قرار)

استنادا لاحكام قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ المعدل وتعليماته

تعلن رئاسة جامعة الموصل/شعبة العقود الحكومية عن اجراء مزايدة علنية (كسر قرار) لإيجار موقع كافتيريا كلية العلوم البيئية . ويكون موعد المزايدة في اليوم السابع من اليوم التالي لنشر الاعلان في تمام الساعة العاشرة صباحا على قاعة (الاجتماعات في قسم الاعمار والمشاريع) . فعلى الراغبين بالاشتراك بالمتزايدة العلنية الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه مستصحبين معهم مستمسكاتهم الرسمية مرفق معها التأمينات القانونية البالغة (٢٠٪) عشرين من المئة من القيمة التقديرية .

شروط المشاركة في المزايدة :-

- ١- تقديم وصل شراء مستندات المزايدة البالغة (٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار عراقي فقط لا غير من قسم الشؤون الادارية والمالية في رئاسة جامعة الموصل .
- ٢- تقديم كتاب براءة ذمة صادر من الهيئة العامة للضرائب مع الرقم الضريبي .
- ٣- تقديم البريد الكتروني والذي يعتمد لأغراض التبليغات الرسمية .
- ٤- تقديم رقم الهاتف النقال والذي يعتمد لأغراض التبليغات الرسمية .
- ٥- تسليم التأمينات القانونية (٢٠٪) عشرون بالمائة من القيمة التقديرية (مبلغ الإحالة النهائي + ١٥٪ مبلغ كسر القرار) البالغة (٥,٧٧٣,٠٠٠) خمسة ملايين وسبعمائة وثلاثة وسبعين الف دينار عراقي فقط لا غير بموجب صك مصدق صادر من مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لأمر (رئاسة جامعة الموصل/صندوق التعليم العالي) قبل موعد اجراء المزايدة .
- ٦- تقديم المستمسكات الشخصية والثبوتية (هوية الاحوال المدنية او البطاقة الموحدة ، شهادة الجنسية العراقية ، بطاقة السكن) .
- ٧- مراجعة قسم الشؤون القانونية/شعبة الاملاك والسكن الجامعي في رئاسة جامعة الموصل لتقديم طلب الحصول على كتاب مفاتحة الجهات المختصة بعدم المحكومية والتصريح الامني قبل اجراء المزايدة العلنية .
- ٨- يلتزم من ترسو عليه المزايدة تسديد بدل الايجار خلال المدة القانونية من تاريخ الاحالة القطعية وبعكسه يعد ناكلا ويتحمل دفع فرق البدلين وفقا لأحكام القانون .
- ٩- يكون موعد اجراء المزايدة العلنية في تمام الساعة (١٠) العاشرة صباحا بتوقيت مدينة الموصل في اليوم السابع من اليوم التالي لنشر الاعلان على قاعة (الاجتماعات في قسم الاعمار والمشاريع) واذا صادف يوم المزايدة عطلة رسمية فيكون اليوم الذي يبدأ به الدوام الرسمي موعدا لأجراء المزايدة .
- ١٠- لا يسمح للناكل الاشتراك في المزايدة التي تسبب نكوله في اعادتها .
- ١١- يتحمل من ترسو عليه المزايدة اجور النشر والاعلان وكافة الرسوم المالية التي ينص عليها القانون .
- ١٢- تقديم المستندات الرسمية التي يتطلبها نوع العقد المعلن عنه منها هوية غرفة التجارة او شهادة ممارسة المهنة او الاجازات الرسمية الصادرة من الجهات المختصة .



- ١٣- لا يجوز الإيجار من الباطن ويعد العقد لا غيا في حال لجوء المستأجر إلى ذلك الاجراء .
- ٤- لا يسمح لموظفي دوائر الدولة ومنتسبي جامعة الموصل الاشتراك في المزايدة العلنية .
- ١٥- تقديم المستندات الرسمية التي يتطلبها نوع العقد المعلن عنه منها هوية غرفة التجارة او شهادة ممارسة المهنة او الاجازات الرسمية الصادرة من الجهات المختصة .
- ١٦- يلتزم من ترسو عليه المزايدة بتطبيق التوجيهات الرسمية التي تصدر بشأن استغلال الماجور والاسعار المحددة بموجب كتاب قسم الشؤون القانونية ذي العدد (٣٢٠٠٤/٢٨/٩) في ٢٠٢٢/١٢/٢٦ . مع الالتزام بوضع لائحة تدرج فيها تلك الأسعار عند استلام الماجور رسميا .
- ١٧- للمزيد من المعلومات والاستفسار عن الفقرات المؤشرة أعلاه مراجعة رئاسة جامعة الموصل/قسم الشؤون القانونية/شعبة الاملاك والسكن الجامعي .

الاستاذ الدكتور
وحيد محمود الابراهيمي
رئيس جامعة الموصل